

151643 - يمنعها من الإنجاب لمدة عشر سنوات فهل لها أن تستعمل الحيلة لتجنب

السؤال

زوجي يرفض أن ننجب. فقد مضى على زواجنا عشر سنوات. ففي البداية كان يقول نريد أولاً أن نستقر. والآن يقول ما يدرينا لعل هؤلاء الأولاد سيكونون سبئين ويجرّوا علينا المتاعب حتى وإن ربّيناهم تربية حسنة.. إلى غير ذلك من الكلام الفارغ.. بهذه حجة يمكن له أن يتحجج بها ليحرمني من الولد؟!! مع أنني كلمته في بداية الزواج أني أريد أن أكون أمّا وأن أبقى في البيت لتربية أبنائي وأني أحب هذا الشيء وفي شوق له.. وأنني لا أريد العمل في الخارج ولا أحبه. فما نصيحتكم له؟ علماً أنه رجل طيب وصالح وأحبه كثيراً إلا أنني لم أستطع أن أغير تفكيره فيما يتعلق بهذا الموضوع. إنني أخشى أن يتحول هذا الحب إلى كره في المستقبل لأن السبب من حرمانني من الخلفة ومتعة الأمومة.. بل لقد بدأت طباعي تتغير نحوه سلباً بعض الشيء فلم أعد أصدق أي شيء يقوله بسهولة. أرجو منكم النصيحة... وهل يحق لي التحايل عليه لإفساد الطرق التي يستخدمها في تحديد النسل؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

الإنجاب حق مشترك بين الزوجين ، وليس لأحدهما أن يختص لنفسه بهذا الحق دون الآخر . فإذا رغبت الزوجة في الإنجاب فليس للزوج أن يمنعها منه ، ولهذا قرر الفقهاء أن الزوج لا يعزل عن الحرمة إلا بإذنها . قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : ”أهل العلم يقولون : إنه لا يعزل عن الحرمة إلا بإذنها ، أي : لا يعزل عن زوجته الحرمة إلا بإذنها ؛ لأن لها حقاً في الأولاد ، ثم إن في عزله بدون إذنها نقصاً في استمتاعها ، فاستمتاع المرأة لا يتم إلا بعد الإنزال ، وعلى هذا ففي عدم استئذانها تفويت لكمال استمتاعها ، وتفويت لما يكون من الأولاد ، ولهذا اشترطنا أن يكون بإذنها ”انتهى من ”فتاوي إسلامية“ (190 / 3).

فينبغي أن يعرف زوجك أن هذا حق للزوجين ، وأنه لا يجوز له أن يستعمل ما يمنع الحمل إلا برضاك .

ثانياً :

تأخير الحمل خشية فساد الأولاد وعدم القدرة على تربيتهم التربية الصحيحة ، فيه سوء ظن بالله تعالى ، لأن كثرة الأولاد مرغبة فيها في الشريعة ، والمؤمن يحسن ظنه بربه تعالى أنه سيصلاح أولاده ويهديهم ، ولو اعتمد الناس على هذا التخوف لقللت الذرية وحصل ما يضاد رغبة الشارع من تكثيرها .

كما روى أبو داود (2050) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أَصْبَثُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَنْزُوْجُهَا؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ أَنْتَاهُ الثَّانِيَةَ فَتَهَاهُ، ثُمَّ أَنْتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: (تَرَوْجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأَمْمَ). وصححه الألباني في ”إرواء الغليل“ (1784). وينظر جواب السؤال رقم (7205).

ثالثاً :

لا يلزم الزوجة طاعة زوجها في استعمال ما يمنع الحمل ، لما يترتب عليه من ضياع حقها ، ولها أن تستعمل الحيلة للتوصل إلى الإنجاب الذي هو مقصود يعتبر من مقاصد النكاح ، ولها أن تصرح برفض هذه الوسائل ، فإن أصر على موقفه ، جاز لها طلب الطلاق لرفع الضرر الواقع عليها .

والنصيحة لزوجك أن يحرض على الإنجاب وتكتير الذرية ، وأن يعلم أن هذا من نعم الله تعالى التي لا يعرف قدرها إلا من حرمها ، وأن منع الزوجة من ذلك ظلم واعتداء على حقها .

ونضع بين أيديكم نصيحة قيمة للشيخ ابن عثيمين رحمه الله حول هذه المسألة ، فقد سئل رحمه الله عن ”شاب متزوج وله ثلاثة من الأبناء والحمد لله ولكن وباختصار يقول قررت أنا وزوجتي أن نمتنع عن الإنجاب حتى نتمكن من تربية أولادنا التربية الإسلامية الصحيحة فما هو الحل في نظركم مأجورين؟“

فأجاب : ”هذا الحل غير صحيح أعني إيقاف الإنجاب لأنه مخالف لما أرشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : (تزوجوا الودود الولود فإني مكارث بكم الأنبياء يوم القيمة) ولأن الإنسان لا يدري ، ربما يموت هؤلاء الأبناء الذين عنده فيبقى بدون ذرية ، والتعليق بأن ذلك من أجل السيطرة على تربيتهم وربما يقوم على القيام بنفقتهم تعلييل عليل في الواقع لأن الصلاح بيد الله عز وجل والتربية سبب لا شك وكم من إنسان ليس عنده إلا ولد وعجز عن تربيته وكم من إنسان عنده عشرة من الولد وقام بتربيتهم وأصلحهم الله على يده ، ولا شك أن الذي يقول إنهم إذا كثروا لا يستطيع السيطرة عليهم أنه أساء الظن بالله عز وجل وربما يعاقب على هذا الظن ، بل المؤمن الحازم يفعل الأسباب الشرعية ويسأل الله المعونة والتوفيق وإذا علم الله منه صدق النية أصلح الله له أموره فأقول للأخ السائل لا تفعل ، لا توقف الإنجاب ، لا توقف الإنجاب ، أكثر من الأولاد ما استطعت ، فرزقهم على الله وصلاحهم على الله ، وأنت كلما ازدلت تربية ازدلت أجرا ، فإذا كان لديك ثلاثة وأدبthem وأحسنت تربيتهم أجرت على ثلاثة فقط ، لكن لو كانوا عشرة أجرت على عشرة ، ولا تدري أيضا ربما هؤلاء العشرة يجعل الله منهم علماء ومجاهدين فينفعون الأمة الإسلامية ، ويكون ذلك من آثار إحسانك ، أكثر من الأولاد ، أكثر من الأولاد ، أكثر الله أموالك وأوسع لك في رزقك ”انتهى من ”فتاوي نور على الدرب“ . وفقنا الله وإياكم لما يحب ويرضى .

والله أعلم .